

## الاشتراط في الاعتكاف

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل حديث عائشة في اشتراط الاعتكاف رواه ابو داود ما صحته حديث عائشة نعم حديث عائشة في ابي داود آراء  
ليس في باب الاشتراك ينبغي ان يتتأكد السائل انه قال في الحديث والا يشهد جنازة او كذا - 00:00:05

ان من السنة للمعتكف ان لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة وكذا هذا هو الذي جاء يعني جاء فيه وجاء موقوف وجاء مرفوع ولم يثبت  
مرفوع الى النبي عليه الصلاة والسلام. من لم يذكر مرفوع الى النبي عليه الصلاة والسلام. اخذ العلماء الاشتراك في الحج اشتراط  
الاعتكاف بالاشتراط في الحج - 00:00:35

وان النبي عليه السلام قال ان لك على ربكم ما استثنيني. قال حجي وافترى. قال من اشتراط شرطا فان له شرطه فان له ان يشترط  
هذا الشر لقوله ان نفع ربكم استثنين فقلوا ان عموم قول فان لك على ربكم استثنين في جوابها عام يشمل في الحج وغير الحج -  
00:00:55

فان لك على ربكم فاستثنين. فهذا كما انه في الحج فكذلك في غير الحج. لكن هذا فيه نظر من جهة الاعتكاف ولهذا ذهب بعض اهل  
العلم وقول مالك وعطاء الى انه لا اشتراط في الحج. وهذا هو الأمر. والجمهور يقولون من اراد ان يشترط يجتهد. ان - 00:01:15  
الانسان يشترط الخروج مثلا زيارة فلان او نحو ذلك. ليشترط فهذا فيه ولم ينقل عن النبي عليه السلام ولم ينقل عن اصحابه رضي  
الله عنهم خاصة انه يحتاج له في مثل هذا الشيء. ومن المعتكف وسكت النبي عليه السلام واصحابه يدل على خلاف ذلك. ايضا -  
00:01:35

عليه الصلاة والسلام قال من كان اعتكف معه فليعتكف. فليعتكف في الصحيحين. وفي صحيح مسلم من احب ان يعتكف معه  
فليعتكف ولم يقل الا من اشتراط بل اشتراط لان هناك يعني لان الذي الذي - 00:01:55

اشتراط له الخروج. النبي قال بل يعتكف. والبقاء. انما الذي ورد في ذلك الاستثناء حج الانسان في حاجة في حديث عائشة ولهذا قال  
الا لحاجة في الصحيحين. في صحيح مسلم حاجة الانسان. وهذا يبين ان الذي يخرج له - 00:02:15

او يخرج له المعتكف هو الحاجة من لاجل حاجته للخلاء او حاجته للطعام والشراب او حاجة عارضة مثلا اما الاشتراط فكما قال ايضا  
ليس في الاعتكاف اشتراط وعلى هذا يقول انسان طيب اذا اعرض لحاجة ماذا افعل؟ نقول تخرج والله الحمد لو ان انسان عرض له  
في اعتكاف انه مرض - 00:02:35

يعني احد اولاده واحتاجوا الى خروجه. الحمد لله خروجك لولدك عبادة. لا يعارض بعد الاعتكاف مثلا جاءت جنازة وانت من عادتك  
شهود الجنائز. هل تشهد الجنائز او تعتكف فيه خلاف نقول لو خرجت للجنائز كان من عادتك قبل الاعتكاف انك تشهد للجنائز تبعتها  
لا بأس لانك خرجت من عبادة الى عبادة - 00:03:05

ولا يضر لا يضر خروجه وانت في اعتكاف تخرج ترجع مباشرة كذلك لو احتاج اخوك لمساعدته وليس له يعني الا انت او مات انسان  
ولا وليس هناك من يقوم عليه الا انت او ليس هناك من يكفي الا بوجودك مثلا فلا بأس - 00:03:35

تخرج وانت في اعتكاف حتى تعود اليه. ولا حاجة الى الاشتراك. ولهذا قال علي رضي الله عنه كما صح عنه المعتكف يعود المريء  
ويشهد الجنائز. رواه عبد الرزاق بساند صحيح. قال يا نبيه يعني ما احد يشتهي. ويشهد الجنائز. وهذا - 00:03:55  
هو الابهار لان الاشتراك اللي ذكروه حصل الخلاف والقاعدة ان من المسائل التي يقع فيها اضطراب وخلاف يبين ليس اصل ثابت  
ودليل بين ينتظمها. ولذا قيل وعدم الاشتراك فان هذا يضطرد فاذا - 00:04:15

- عرض لك حاجم الحاجات فانك تخرج لكن لا تخرج من غير حاجة. لا تخرج بغير حاجة. ثم اذا خرجمت تبادر بالرجوع في اقرب وقت

00:04:35